

طرق تحديد جنس الجنين وموقف الشرع منها<sup>١</sup>

أ. إبراهيم بن سماعيل سهلي

باحث دكتوراه - تخصص فقه - قسم الدراسات الإسلامية - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية -

جامعة الملك فيصل - المملكة العربية السعودية.

[iios1436@gmail.com](mailto:iios1436@gmail.com)**Methods of determining fetal gender and their Sharia provisions**

Mr. Ibrahim bin Ismail Sahli

PhD Student, Department of Islamic Studies, Faculty of Sharia and  
Islamic Studies, King Faisal University, Saudi Arabia**Abstract:**

This article aims to provide scientific, Sharia solutions, by clarifying the mandatory provisions for issues of determining the fetal gender through extrapolating Sharia and eliciting appropriate provisions based on modern medical and technical data. Therefore, this study is both medical and jurisprudential. It employs inductive, descriptive and comparative approach. It is divided into an introduction, four sections, and conclusion. Section 1 discusses how to determine the fetal gender. Section 2 examines the natural methods for determining the fetal gender and their Sharia provisions. Section 3 presents the medical methods for determining the fetal gender and their Sharia provisions. Section 4 tackles scholars' opinions about this topic. It concludes that Sharia in its teachings and provisions is concerned with human race, preserving its survival, which highlights its comprehensiveness and validity for all times and places.

**ملخص البحث:**

يهدف هذا البحث إلى إيجاد حلول علمية شرعية، وذلك بتبيين الأحكام التكليفية في مسائل تحديد جنس الجنين، عن طريق استقراء الشريعة (كتاباً وسنة وإجماعاً وقياساً وقواعد ومقاصد) واستنباط الأحكام المناسبة من خلال إعمالها والنظر فيها والتخريج عليها، وذلك بناءً على المعطيات الطبية والتقنية الحديثة، فهي دراسة فقهية طبية سلكت فيها المنهج الاستقرائي، الوصفي، المقارن.

ولقد قسمت البحث بعد المقدمة إلى تمهيد وأربعة مباحث

وخاتمة:

كان التمهيد في تحديد جنس الجنين: النشأة والدوافع، والفرق بينه وبين ترجيح جنس الجنين، والمبحث الأول في المراد بتحديد جنس الجنين، والمبحث الثاني في الطرق الطبيعية لتحديد جنس الجنين، وموقف الشرع منها، والمبحث الثالث في الطرق الطبية لتحديد جنس الجنين، وموقف الشرع منها، والمبحث الرابع في آراء العلماء في تحديد جنس الجنين، وضوابطهم في ذلك.

<sup>١</sup> تاريخ الاستلام: ١٠ / ٠١ / ٢٠٢٤، تاريخ القبول: ٢٩ / ٠١ / ٢٠٢٤

**Keywords:** Fetus, Sharia, gender, medicine, Sharia provisions

ووصل الباحث إلى عدة نتائج من أهمها: أن الشريعة الإسلامية في تعاليمها وأحكامها اهتمت بالجنس البشري، والمحافظة على بقاءه، وكذلك سعة الشريعة لكل ما استجد، وهذا مما يدل على شموليتها وصلاحها لكل زمان ومكان، ومن أهم التوصيات: إحاطة هذه المسألة بمزيد متابعة وبحث طبي وفقهي لتجلية كثير من جوانبها وتداعياتها، وبخاصة فيما يتعلق بالموازنة والترجيح بين المصالح والمفاسد المترتبة عليها.

**الكلمات المفتاحية:** الجنين، الشريعة، النوع، الطب، الأحكام التكليفية.

### المقدمة:

الحمد لله الذي خلق الزوجين الذكر والأنثى من نطفة إذا تمنى، الحمد لله الذي خلق الفطر فأحسن تقويمها، و هيأ لها من نعمه التي لا تعد ولا تحصى، الحمد لله القائل ﴿رُزِقَ لِلنَّاسِ حُبَّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ﴾ [آل عمران: جزء من آية ١٤]، فله الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد: فقد حث الإسلام، على طلب العلم وأمر بذلك، وأهم العلوم العلم الذي يُعرف به الخالق، ثم ما يُعلم به أوامره ونواهيه، وهو علم الفقه و علم الفقه من أهم العلوم في الحياة البشرية؛ إذ أن تعاملات الناس وما يقومون به من أعمال وتصرفات تتوقف على حكم الشريعة فيها، و لا يكون ذلك إلا بعلم الفقه، ولذلك كثرت البحوث العلمية في استخراج الأحكام الفقهية للمسائل والنوازل المعاصرة، وإن من أهم هذه المسائل المعاصرة ما يتعلق بالحياة الأسرية، ولاسيما (الإنجاب)؛ حيث إنه هو الهدف من هذه العلاقة، فإن الله فطر قلوب الناس على حب الولد.

والأولاد هم زينة الحياة الدنيا وبهجتها، بهم تسر النفوس، وتقر العيون، قال الله تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: جزء من آية ٤٦]، وقد امتن الله تعالى على الناس بنعمة الولد، في مواضع عديدة من كتابه الحكيم، ودكرهم بها، منها قوله تعالى: ﴿وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا﴾ [الإسراء: جزء من آية ٦]، وقال تعالى مذكراً من جحد به واستكبر: ﴿وَجَعَلْتُ لَهُ مَالاً مَمْدُوداً \* وَبَنِينَ شُهُوداً﴾ [المدثر: آية ١٢-١٣]، وقد جُبلت القلوب على طلب الأولاد، والسعي في تحصيلهم، فهذا

نبي الله زكريا يسأل الله الولد، كما قص الله تعالى عنه في القرآن: ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ [آل عمران: ٣٨].

ولمّا كان من نعم الله الكثيرة عليّ، وآلائه العظيمة: أن هدايني لسلك طريق طلب العلم، ويسّر لي الالتحاق ببرنامج الدكتوراه في جامعة الملك فيصل، وكان من متطلبات الحصول على درجة الدكتوراه ما جاء في قرار معالي مدير الجامعة، حيث جاء ما نصه "تكليف الطالب بإعداد بحث قوامه خمسون صفحة على الأقل يتم إرفاقه مع رسالته كملحق- يتوافق موضوعها مع طبيعة القسم الموافق له على تحقيقه من المخطوط وأن يكون موضوعاً فقهياً أصيلاً". وبناء على ما سبق اخترت هذا العنوان (طرق تحديد جنس الجنين وموقف الشرع منها) لارتباطه مع طبيعة القسم الذي تم تحقيقه<sup>(١)</sup> حيث اشتمل على كتاب النكاح والرّضاع، وغيرها من المواضيع المتعلقة بالأحوال الشخصية، وهو من ضمن ما يسمّى في الفقه المعاصر (فقه الأسرة).

### أولاً: أهمية الموضوع:

- ١- أنها تتعلق بحفظ النسل، وهي إحدى الضروريات الخمس في الشريعة الإسلامية.
- ٢- أنها تتعلق بالكيان الإنساني الذي جعله الله مدار الحضارة وعمارة الأرض، ثم هو موضوع متشعب له علاقة بالفرد والمجتمع، بل بالإنسانية بأسرها، وقد كثر السؤال عنها؛ فافتضى الحال بيان حكم الشريعة فيها.
- ٣- هذه المسألة هي نتاج للتقدم الطبي الهائل؛ مما يستدعي الوقوف عند تقنياته، ومتابعة أحداثه؛ تأكيداً على استيعاب الشريعة لكل تطورات الحياة.

### ثانياً: أسباب اختيار الموضوع:

- ١- كونه من المواضيع التي تناولتها الدراسة في الأبواب المتعلقة بفقه الأسرة.
- ٢- قلة علمي في موضوع تحديد جنس الجنين، فأحببت أن أبحث فيه للاستفادة من بحث المسائل المتعلقة بهذه النازلة، والاطلاع على كلام أهل العلم فيها.
- ٣- إظهار كمال الشريعة، واستيعابها لجميع حاجات الناس، وإثبات أن المسائل المستجدة في الفقه في أي عصر لها حكم في شريعة الله.

### ثالثاً: أهداف الموضوع:

تكمن أهداف الموضوع في النقاط التالية:

- ١- التعرف على مصطلح تحديد جنس الجنين وتحريره من الناحية الفقهية.
- ٢- بيان دوافع تحديد جنس الجنين الشخصية والعلاجية والسياسية.

- ٣- معرفة الأحكام الشرعية المتعلقة بتحديد جنس الجنين بقسميها الطبيعي والطبي.
- ٤- وضع الحلول الشرعية، ومعرفة الضوابط في ذلك.
- ٥- إظهار كمال الشريعة، واستيعابها لجميع حاجات الناس، التي من أهمها موضوع بحثنا ألا وهو (تحديد جنس الجنين).

#### رابعاً: الدراسات السابقة للموضوع:

قد كُتِبَ في هذا الموضوع، عدة بحوث اطلعت على بعض منها، وسأكتفي بذكرها، على النحو التالي:

- ١- أعمال وبحوث من الدورة الثامنة عشرة للمجمع الفقه الإسلامي المنعقدة في مكة المكرمة من ١٤-١٠ / ٣/ ١٤٢٧ هـ، الموافق ٨-١٢/٤/٢٠٠٦ م.

أ- بحث (اختيار جنس الجنين، وسائل التحكم في جنس الجنين ومدى نجاحها وحكمها الشرعي) د. محمد علي البار، استشاري أمراض باطنية، ومستشار قسم الطب الإسلامي بمركز الملك فهد للبحوث الطبية بجامعة الملك عبد العزيز بجدة.

ب- بحث (حكم اختيار جنس الجنين في الشريعة) أ. د/ عبد الله الميمان، عضو مجلس الشورى، وأستاذ الدراسات العليا بجامعة أم القرى.

ج- بحث (تحديد جنس الجنين) أ. د. محمد بن يحيى حسن النجيمي، رئيس الدراسات المدنية بكلية الملك فهد الأمنية، وأستاذ الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء.

د- بحث (تحديد جنس الجنين) أ. د. عبد الناصر بن موسى أبو البصل، عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك-إربد الأردن.

- ٢- بحوث من مؤتمر الفقه الإسلامي تحت عنوان (قضايا فقهية معاصرة) شهر ١١/ ١٤٣٠ هـ.

أ- بحث (تحديد جنس الجنين) المحاضرة بكلية الشريعة بالرياض جامعة الإمام محمد بن سعود أهلية عبد الرحمن اليابس.

ب- بحث (حكم اختيار الحمل في الفقه الإسلامي) للقاضي بديوان المظالم الشيخ زياد العجيان.

ج- بحث (اختيار جنس الجنين) د/ خالد الوديناني، الأستاذ المشارك بقسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء.

٣- بحث (رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين) الدكتور خالد المصلح، الأستاذ بقسم الفقه في كلية الشريعة بالقصيم.

٤- بحث (المسائل الطبية المستجدة في ضوء الشريعة الإسلامية) الدكتور محمد بن عبد الجواد الننتشة، رسالة دكتوراه مقدمة لجامعة أم درمان في السودان، سلسلة إصدارات الحكمة، بريطانيا، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ/ ٢٠٠١ م.

وما تيسر لي الاطلاع عليه من البحوث استفدت منه في إعداد البحث ولكنه لم يأت بما أريد، فأردت أن أدلو بدلوي، حيث إن ما تميز به هذا البحث هو ذكر نشأة تحديد جنس الجنين، والتفريق بين تحديد جنس الجنين وترجيح جنس الجنين؛ لأن ذلك يفضي إلى معرفة الحكم الفقهي الصحيح في المسألة، بالإضافة إلى زيادة بعض الضوابط أرى أن لها أهمية لضبط الجواز، سائلاً الله سبحانه تعالى الإعانة والتيسير، إنه سميع مجيب.

#### خامساً: منهج البحث:

أما عن منهج البحث فهو المنهج الاستقرائي، الوصفي، المقارن، حيث تتبعت الوسائل الطبيعية والطبية، ثم بينت أحكامها الشرعية بناءً على الكتاب والسنة وقواعد الشريعة ومقاصدها.

#### أولاً: من الناحية العلمية:

- ١- إذا كانت المسألة من مواضع الاتفاق فأذكر حكمها بدليلها مع توثيق الاتفاق من مظانّه المعتمدة.
- ٢- إذا كانت المسألة من مسائل الخلاف فأتابع ما يلي:
  - أ- تحرير محل الخلاف إذا كان بعض صور المسألة محل خلاف، وبعضها محل اتفاق.
  - ب- ذكر الأقوال في المسألة، وبيان من قال بها من أهل العلم.
  - ج- الاقتصار على المذاهب الفقهية المعتمدة.
  - د- توثيق الأقوال من مصادرها الأصلية.
  - هـ- ذكر جميع الأدلة لكل قول، مع بيان وجه الدلالة من الدليل، وما يرد عليه من مناقشات واعتراضات، والجواب عنها بعد ذكر الدليل مباشرة.
  - و- ترجيح ما يظهر رجحانه، ويكون ذلك مبنياً على سلامة أدلة القول الراجح أو بعضها، وبطلان أدلة الأقوال الأخر وضعفها.

٣- الرجوع لفتاوى العلماء المعاصرين والمجامع ومراكز الأبحاث.

٤- الاستفادة من المجلات والمواقع الإلكترونية، سواء الفقهية منها أو العلمية الطبية.

#### ثانياً: من ناحية التعليق والتّهميش:

١- بيان أرقام الآيات وعزوها لسورها في المتن.

٢- تخريج الأحاديث من مصادرها الأصلية، بذكر الكتاب والباب، ثم ذكر الجزء والصفحة، ورقم الحديث أو الأثر إن كان مذكوراً في المصدر؛ فإن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما؛ فإني اكتفي بذلك للحكم بصحته، وإلا أخرجهما من المصادر الأخرى المعتمدة، مع ذكر ما قاله أهل الحديث في درجته.

٣- تخريج الآثار من مصادرها الأصلية، والحكم عليها.

٤- التعريف بالمصطلحات من كتب الفن الذي يتبعه المصطلح، أو من كتب المصطلحات المعتمدة.

٥- شرح معاني المفردات من معاجم اللغة المعتمدة، وتكون الإحالة عليها بالمادة والجزء والصفحة.

٦- ترجمت للأعلام بما في ذلك المعاصرين، دون الخلفاء الأربعة، والأئمة الأربعة؛ لشهرتهم، بذكر اسم العلم، ونسبه مع ضبط ما يشكل من ذلك، تاريخ مولده ووفاته، شهرته؛ ككونه محدثاً أو فقيهاً أو لغوياً مع ذكر المذهب الفقهي، أهم مؤلفاته، مصادر الترجمة.

٧- الترجمة للعلم تكون في أول موطن يرد ذكره فيه، ولم أترجم للعلم الذي في سند الحديث أو الأثر.

٨- المعلومات المتعلقة بالمصادر والمراجع رتبها كالتالي: عنوان الكتاب، المؤلف، المحقق أو المترجم إن وجد، الناشر، مكان النشر، رقم الطبعة إن وجد، تاريخ النشر؛ فإن لم يوجد تاريخ اكتب: (بدون تاريخ)، مع عدم الإحالة إلى هذه البيانات في ثنايا البحث، والتزمت بذكر عنوان الكتاب والجزء والصفحة فقط.

### ثالثاً: من الناحية الشكلية:

١- اتبعت في إثبات النصوص الآتي:

أ- وضع الآيات القرآنية بين قوسين مميزين على هذا الشكل: ﴿.....﴾؛ مع كتابتها بالرسم العثماني.

ب- وضع الأحاديث بين قوسين مميزين على هذا الشكل: ((.....))؛ مع ضبطها بالشكل التام.

ج- وضع الآثار والنصوص المنقولة على هذا الشكل: ".....".

٢- إتباع البحث بفهرس المصادر والمراجع.

### خامساً: صعوبات البحث:

كانت البداية شاقة؛ لقلة الخبرة والمعرفة في الأمور الصحية والطبية، ولاسيما ما يتعلق منها بالعمليات الجراحية، فخضت غمار هذا البحث، راجياً من الله أن يكون النفع متعدداً والأجر مضاعفاً، فكانت هناك بعض المعوقات، من أبرزها:

- ١- قلة المصادر العربية في الجانب الطبي؛ وذلك لاعتماد اللغة الإنجليزية في هذا الفن، مما يجعل صعوبة بالغة في البحث عن المصادر العربية وترجمة المصادر الإنجليزية.
- ٢- أن كثيراً من المسائل لم يتعرض لها الفقهاء القدامى، وبعضها من المسائل التي يتنازعها أكثر من أصل، وتلامس أموراً متعددة، وتختلف فيها المصالح والمفاسد.
- ٣- كون البحث من المسائل التي يجتمع فيها الجانب الطبي والجانب الشرعي، مما يجعل في ذلك صعوبة في حصر الفكرة أو الموضوع؛ لاختلاف المشارب بين الجانبين.
- ٤- ورود بعض العمليات والمصطلحات الطبية التي لا يمكن تصورها ولا يعرف معناها، إلا بالبحث والقراءة والسؤال والمشاهدة في مواقع الأطباء مع مقابلة المختصين منهم.

#### سابعاً: خطة البحث:

يحتوي البحث على مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث وخاتمة. المقدمة، وتتناول: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وصعوبات البحث، والخطة.

**التمهيد:** تحديد جنس الجنين: النشأة والدوافع، والفرق بينه وبين ترجيح جنس الجنين.

**المبحث الأول:** المراد بتحديد جنس الجنين.

**المبحث الثاني:** الطرق الطبيعية لتحديد جنس الجنين، وموقف الشرع منها.

**المبحث الثالث:** الطرق الطبية لتحديد جنس الجنين، وموقف الشرع منها.

**المبحث الرابع:** آراء العلماء في تحديد جنس الجنين، وضوابطهم في ذلك.

**الخاتمة:** وتتضمن أهم النتائج والتوصيات وفهرس المصادر والمراجع.

وختاماً فياني قد بذلت في إعداد هذا البحث قصارى جهدي، فإن وفقت إلى ما أصبوا إليه فذلك من فضل الله علي وتوفيقه ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: جزء من آية ٨٨]، وإن كانت الأخرى فحسبي أني بشر أصيب وأخطئ، وأسأل الله العفو والمغفرة على ما كان مني من زلل ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: جزء من آية ٢٨٦]:

## التمهيد: تحديد جنس الجنين، وفيه ثلاثة مطالب:

### المطلب الأول: نشأة تحديد جنس الجنين:

إن عملية اختيار جنس الجنين لها جذورها التاريخية القديمة، فهي ليس قضية حديثة، وقد أشغلت الناس منذ زمن؛ لإيجاد حل لهذه القضية التي أزعجتهم، حيث إنه كان الناس في غابر العصور يعنون ويحفلون بجنس المولود المنتظر - لكل أسرة - وكان لهم اتجاهات متباينة تجاه الذكر والأنثى، ولم يغيب عن بالنا تلك الموءودة<sup>(٢)</sup> التي دفنت وهي على قيد الحياة ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ \* بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴾ [التكوير: آية ٨-٩]، وذلك الرجل الذي بشر بأن زوجته قد ولدت أنثى ﴿ظَلَّ وَجْهَهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [النحل: جزء من آية ٥٨]، ولم تغب عنا عاداتنا الاجتماعية وأعرافنا وقيمنا تجاه الحياة ومتطلباتها، ولهذا كانت هناك محاولات عديدة لإيجاد طريقة معينة في تحديد جنس الجنين، فمنذ سنة خمسمائة قبل الميلاد والأبحاث جارية في موضوع اختيار جنس المولود، حيث توصلت مدارس الطب الهندية<sup>(٣)</sup> إلى أنه يمكن التأثير على جنس الجنين، في بعض الحالات بفعل الطعام أو العقاقير<sup>(٤)</sup>، كما أن هناك من العلماء الذين تحدثوا عن هذه المسألة كأرسطو<sup>(٥)</sup> قد تناولوا قضية تحديد جنس الجنين بالمناقشة في القرن الثاني الميلادي، حيث ناقش أرسطو النظرية التي تقول: إن جنس الجنين يُعَيَّنُه حرارة الرحم، أو تغلُّب أحد عنصري التكاثر على العنصر الآخر<sup>(٦)</sup> وما زالت الأبحاث جارية في الثمانينات، والقاعدة العلمية الرئيسية المتعارف عليها بأن جنس المولود يحدد بنوع الكروموسوم الذي يحمله الحيوان المنوي إما أنثويًا (X - chromosome) أو ذكريًا (Y - chromosome) في حين أن بويضة<sup>(٧)</sup> الأنثى لا تحمل إلا (X - chromosome) أي الكروموسوم الأنثوي.

فإذا كان الالتقاء بين حيوان منوي يحمل الكروموسوم الأنثوي مع البويضة (X-X) كان نتيجة التلقيح أنثى، وإذا كان الالتقاء بين حيوان منوي يحمل الكروموسوم الذكري (X-Y) مع البويضة كان الناتج ذكراً، هذه القاعدة كانت المحور الذي تدور حوله جميع هذه الأبحاث، ومعنى ذلك أن تحديد جنس الجنين هو من اختصاص الحيوان المنوي لدى الرجل، وعلى هذه القاعدة اعتمد كثير من الشعوب. وكثيرة هي المحاولات التي سعى لها العرق البشري من أجل تحديد جنس المولود اعتمدت كلها على افتراضات النجاح أو الفشل، حتى تدخل العلم وأصبح لاختيار جنس المولود وسائل مختلفة تتفاوت في درجات تعقيدها وفرص نجاحها. بدأت بفرضيات تناقلت مع الأجيال ووجدت لها مدخلاً علمياً لتنتهي بوسائل معقدة يديرها علماء الأجنة<sup>(٨)</sup> في مختبرات معقدة التجهيز.<sup>(٩)</sup>

**المطلب الثاني: دوافع تحديد جنس الجنين، وفيه ثلاثة فروع:**

### الفرع الأول: الدوافع الطبية:

عادة ما يكون الدافع الطبي دافعاً وقائياً من بعض الأمراض الوراثية، فيلجأ الأبوان إلى اختيار جنس جنين أنثوي؛ لكونه أقل تعرضاً للإصابة بالأمراض الوراثية من جنس الجنين الذكري.<sup>(١٠)</sup>

### الفرع الثاني: الدوافع الشخصية (الفردية):

يرجع هذا الدافع في الأصل إلى الأبوين، والمجتمع الذي يعيشان فيه، وما تكون فيه من عادات وتقاليد وأعراف، وهذا الدافع لا يخرج عادةً عن ثلاثة أسباب:

#### السبب الأول:

سيادة العرف والعادة في المجتمع الذي يعيش فيه الزوجان، بأن لا بد وأن يكون المولود الأول ذكراً، فيلجؤون إلى تحديد جنس الجنين، إرضاءً للعرف والعادة السائدين.

#### السبب الثاني:

ما يواجهه بعض الأزواج من مشكلة الإنجاب، فتكون فرص الإنجاب أمامهم محدودة، فيسعون لتحديد الجنس الذي يرغبونه، ذكراً كان أو أنثى.<sup>(١١)</sup>

#### السبب الثالث:

أن يكون الزوجان قد أنجبا عدداً من الذكور ويرغبان في إنجاب أنثى، أو العكس، فيلجؤون إلى تحديد جنس الجنين؛ لتحقيق التوازن بين عدد الذكور وعدد الإناث داخل الأسرة.<sup>(١٢)</sup>

### الفرع الثالث: الدوافع السياسية.

ويراد منها اختيار جنس الجنين، لدوافع وأسباب سياسية أو أمنية أو اقتصادية، ويكمن هذا الدافع عادة في زيادة عدد الذكور على الإناث، أو تحديد الإنجاب بطفلين أو ثلاثة فقط، سواء كانوا ذكراً أو إناثاً.<sup>(١٣)</sup>

### المطلب الثالث: الفرق بين تحديد جنس الجنين وترجيح جنس الجنين:

تمكّن الطب الحديث من مساعدة الزوجين في تحديد جنس الجنين بنسبة عالية جداً (٩٩٪) عن طريق فصل السائل المنوي بناءً على كثافته لعدة طبقات، ثم استخدام عينة مأخوذة من سطح السائل (للذكور) ومن قاعه (للإناث) لتلقيح البويضات<sup>(١٤)</sup> المستخرجة من مبايض الزوجة، ثم يتم استخدام هذه الحيوانات؛ لإحداث الحمل إما بالحقن الصناعي (حقن الحيوانات المنوية داخل الرحم) أو إجراء أطفال أنابيب<sup>(١٥)</sup> ولكن دون التأكد من نوع الجنين بالفحوصات المخبرية بعد تكونه، وهذه الطريقة ترجح الجنس المطلوب بنسبة ٨٥٪، وهي طريقة مقبولة أخلاقياً وطبياً؛ لاعتبارها مجرد أخذ بالأسباب. وأما بالنسبة لتحديد جنس

الجنين فتكون كذلك عن طريق فصل الحيوانات المنوية كما ذكرت أعلاه، ولكن يُجرى بعدها سحب خلية من كل جنين لفحص الكروموسومات، وذلك لمعرفة جنس الجنين قبل إرجاعه لرحم الزوجة، ثم "ترمي" الأجنة الأخرى؛ لكونها أجنة أنثوية أو ذكرية!!!، وهذه الطريقة غير مقبولة أخلاقياً وطبياً، فقد تم رفضها من معظم مراكز العلاج بأطفال الأنايب.<sup>(١٦)</sup> وبهذا يتضح للقارئ الكريم، أن الفرق الجوهرى بين التحديد والترجيح هو عدم رضا الإنسان، في حال لم يكن الجنين الجنس الذي يرغب ذكراً كان أو أنثى؛ لأنه يشترط فحص الكروموسومات قبل حقنها أو قبل تلقيحها، وأما من أراد ترجيح جنس على آخر فهو لا يشترط الفحص، مع العلم أن هناك خلايا ذكرية بسيطة مع الخلايا الأنثوية أو العكس، وعلى هذا فمن الناحية العقدية فتحديد جنس الجنين، فيه تفصيل: فإن كان يشترط ولا يرضى إلا بالجنس الذي يريد، وانعدم عنده التوكل على الله، فإن هذا بلا شك وقع في إثم كبيرٍ ومنكرٍ عظيمٍ في العقيدة، وما كان مصادماً للعقيدة لا يجوز مجال من الأحوال فقهاً، لمخالفته الصريحة الواضحة لأصول الشريعة - الكتاب والسنة -، وأما إن كان يظن أن هذا الفحص فعلٌ سببٍ، وهو متوكلٌ على الله راضٍ بما سيأتي من عنده، فهذا حكمه كحكم ترجيح جنس الجنين؛ لكونه لا يعدو أن يكون فعل سبب كما في الوسائل الطبيعية، و أما من الناحية الفقهية فهو ما سأتناوله بمشيئة الله في هذا البحث.

### المبحث الأول: المراد بتحديد جنس الجنين. وفيه مطلبان:

#### المطلب الأول: تعريف الجنس لغة واصطلاحاً:

##### الجنس لغةً:

الجيم والنون والسين أصلٌ واحد، وهو الضرب من الشيء، والجمع أجناس، وهو أعم من النوع، يقال: الحيوان جنس، والإنسان نوع؛ لأنه أخص من قولنا حيوان، وإن كان جنسا بالنسبة إلى ما تحته، والمتكلمون على العكس يقولون الألوان نوع والسواد جنس.<sup>(١٧)</sup>

##### الجنس اصطلاحاً:

"هو الشامل لأشياء مختلفة بأنواعها، والنوع هو الشامل لأشياء مختلفة بأشخاصها، فكل نوعين اجتماعاً في اسم خاص فهو جنس كذهب وأنواعه المغربي والذكوري وفضة وأنواعها الريال والبنادقة ونحوها".<sup>(١٨)</sup>

#### المطلب الثاني: تعريف الجنين لغة واصطلاحاً:

##### الجنين لغةً:

الجنين جمعها أجنة، وهي: المستور من كل شيء، ومنه: جن يجن الجنين في الرحم: استتر، وجنت الميت واجتنتته، أي واريته. والجنة: السترة، وجرَّ الجنين في الرحم: استتر.<sup>(١٩)</sup>

## الجنين اصطلاحاً:

هو الولد ما دام في الرحم، فإن خرج حياً فهو ولد، وإن خرج ميتاً فهو سقط<sup>(٢٠)</sup>، كنا أجنة في بطون أمهاتنا فسقط منا من سقط، وكنا فيمن بقي، ثم صرنا رضعاً، فهلك منا من هلك وكنا فيمن بقي، ثم صرنا يَفْعَةً<sup>(٢١)</sup>. (٢٢)

## المراد بتحديد جنس الجنين:

هو أن يقوم الوالدان للدافع ما، بتراضيهما بتحديد ما ينجبانه، ذكر أو أنثى، سواءً بطرق طبيعية، أو طبية، في حدود وضوابط معينة.

## المبحث الثاني: الطرق الطبيعية لتحديد جنس الجنين، وموقف الشرع منها، وفيه ستة مطالب:

## المطلب الأول: الدعاء:

والمراد به سؤال العبد ربه، أن يرزقه الجنس الذي يرغبه، ويرجو سلامته من الأمراض، فهو من أقوى الأسباب في دفع المكروه وحصول المطلوب.<sup>(٢٣)</sup>

حكم هذه الطريقة: مشروعة، ومرغب فيها، قال تعالى ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: جزء من آية ٦٠].

## المطلب الثاني: النظام الغذائي:

هو عبارة عن أغذية معينة، لها تأثير في عملية اختيار جنس المولود، وذلك بتأثيره على المستقبلات التي ترتبط بها الحيوانات المنوية في جدار البويضة، والتي عن طريقها تخترق الجدار ويحدث التلقيح.

إن للتوازن الأيوني للصدوديوم والبوتاسيوم مقابل الكالسيوم والمغنيسيوم تأثير حيوي على هذه المستقبلات مما يؤدي إلى حدوث تغييرات على مركبات الجدار والذي بدوره يؤثر على انجذاب الحيوانات المنوية الذكرية أو الأنثوية، عن تأثير هذه الأيونات بصورة مبسطة فإن زيادة نسبة الصوديوم والبوتاسيوم في الغذاء وانخفاض نسبة الكالسيوم والمغنيسيوم يحدث تغييرات على جدار البويضة لجذب الحيوان المنوي الذكري، (-Y sperm) واستبعاد الحيوان المنوي الأنثوي (X-sperm) وبالتالي نتيجة التلقيح تكون ذكراً.

والعكس صحيح فإن زيادة نسبة الكالسيوم والمغنيسيوم في الدم وانخفاض الصوديوم والبوتاسيوم يجذب الحيوان المنوي الحامل للكروموسوم الأنثوي (X) ويستبعد الحيوان المنوي الحامل للكروموسوم الذكري (Y) وبالتالي تكون نتيجة التلقيح والحمل أنثى، ولاتباع هذه الطريقة فعلى الزوجة إتباع حمية غذائية لمدة زمنية لا تقل عن الشهرين تدعم بها المخزون الغذائي الذي يشجع الجنس المرغوب.<sup>(٢٤)</sup>

المطلب الثالث: الغسول المهبل (الكيميائي)<sup>(٢٥)</sup>

استعمال الغسول المهبلي: أصبح من المتعارف عليه أن الوسط الحامضي هو أكثر ملاءمة للحيوان المنوي الأنثوي والوسط القاعدي يناسب الحيوان المنوي الذكري، فإذا كان الجنين المرغوب ذكراً، فيسعى إلى جعل الوسط الكيميائي للمهبل قلوياً تسهياً لمرور الحيوان المنوي الذكري، وذلك بغسل المهبل<sup>(٢٦)</sup> قبل الجماع، بكميات الصوديوم المذابة في الماء، وأما إذا كان المرغوب أنثى، فيسعى إلى جعل المهبل حامضياً وذلك بغسل المهبل قبل الجماع بالخل المذاب في الماء أو الليمون المخفف.<sup>(٢٧)</sup>

### المطلب الرابع: توقيت الجماع:

تعتمد هذه الطريقة على معرفة اختلاف الخصائص الخلقية، للحيوانات المنوية، الذكورية عن الأنثوية. فقد كشفت الأبحاث. أن الحيوان المنوي الذكري خفيف الوزن، سريع الحركة، يعيش زمناً قصيراً، في حين أن الحيوان المنوي الأنثوي، ثقيل الوزن، بطيء الحركة، يعيش زمناً أطول من الذكري. وبناء على ذلك يمكن التدخل لتهيئة التوقيت المناسب للجماع؛ الذي يرشح حصول الجنس المأمول. فمثلاً إذا حدث الجماع مباشرة بعد حدوث الإباضة؛ فإن الكفة ترجح للذكورة، والعكس صحيح. وقد ترتفع نسبة النجاح بالحصول على الجنس المطلوب إذا ضمت الوسائل المتقدمة إلى التوقيت الدقيق للإباضة والوقاع<sup>(٢٨)</sup>.

\*مسألة: أما ما يتعلق بتوقيت الجماع استناداً إلى دورة القمر<sup>(٢٩)</sup>، فلا يجوز اعتماده ولا العمل به؛ لأنه ضرب من التخمين المرتبط بالتنجيم<sup>(٣٠)</sup> واعتقاد تأثير الأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية.<sup>(٣١)</sup>

### المطلب الخامس: طرق متفرقة لتحديد جنس الجنين:<sup>(٣٢)</sup>

- ١- استحمام الرجل قبل الجماع بماء ساخن يؤثر على الحيوانات المنوية الذكورية (الأضعف) ويزيد من فرصة إنجاب أنثى.
- ٢- ارتداء الرجل ملابس ضيقة يؤثر على الحيوانات المنوية الذكورية (الأضعف) ويزيد من فرصة إنجاب أنثى.
- ٣- تناول الرجل لفنجان من القهوة قبل الجماع بنصف ساعة يزيد من فرصة إنجاب ذكر.
- ٤- وضع الجماع: الجماع من الأمام (وجها لوجه) يزيد من فرصة إنجاب أنثى، أما الجماع من الخلف (وجها لظهر) يزيد من فرصة إنجاب ذكر.
- ٥- أثناء قذف السائل المنوي إذا كان العضو الذكري كله في المهبل يزيد من فرصة إنجاب ذكر، وإذا كان العضو الذكري نصفه في المهبل يزيد من فرصة إنجاب أنثى.
- ٦- إذا كان اتجاه الزوجين أثناء الجماع، الرأس ناحية الشمال والقدمين ناحية الجنوب يزيد من فرصة إنجاب ذكر.

٧- إذا وصلت المرأة للشبق الجنسي<sup>(٣٣)</sup> مع الرجل أو قبله يزيد من فرصة إنجاب ذكر، أما إذا لم تصل المرأة للشبق الجنسي يزيد من فرصة إنجاب أنثى.

**حكم هذه الطرق:** الذي يظهر جواز اختيار جنس الجنين بطريقة النظام الغذائي، وبطريقة الغسول المهبل في حال عدم التسبب بمضرة على جسد المرأة، أو تشوه في الجنين، وبطريقة توقيت الجماع، وبالطرق السبعة المختلفة؛ لكونها من الأسباب المباحة التي لا محذور فيها، وتفيد هذه الإباحة، بالتوكل على الله، والالتزام بالضوابط والأحكام الشرعية، وهذا الذي عليه مجمع الفقه الإسلامي<sup>(٣٤)</sup> مع العلم أنها لا تستند إلى بحوث علمية قوية، وإنما هي مجرد تكهنات وتوقعات.<sup>(٣٥)</sup>

### المطلب السادس: الجدول الصيني والطريقة الحسابية:

كان البرنامج الصيني<sup>(٣٦)</sup> من أولى المحاولات الساعية للتدخل في جنس المولود، حيث قدمه الصينيون قبل ما يتجاوز ٧٠٠ عام. عندما عكف علماء الفلك القدامى لديهم لإيجاد علاقات فلكية خاصة؛ بين عمر الجنين، وعمر الأم، وربطها بعوامل خمس هي (الماء، الأرض، الخشب، النار، المعدن) وينطلق مبدأ عمله، بتحويل عمر المرأة إلى شكله الخاص على الجدول الصيني والذي يحول جدول العمر إلى الخمس العوامل، سابقة الذكر، وبذلك يمثل عمر الأم عاملاً معيناً، كما يمثل عمر جنينها عاملاً آخر، وبعد ذلك نبدأ بالبحث عن العلاقة، وكل عامل من هذه العوامل تمثل إما (Yin) أي بنت أو (Yang) أي ابن وهي طريقة معقدة، مما سبق نجد أنها عبارة عن فرضيات فلكية وضعها علماء الصين، أي لا يمكن التعويل عليها أو الركون إليها؛ لأنها لا تركز على أساس علمي يعتمد عليه، إلا أن تجربة هذه الطريقة رفعت نسبة الحصول على جنين ذكر.<sup>(٣٧)</sup>

**حكم هذه الطريقة:** نصت اللجنة الدائمة للإفتاء<sup>(٣٨)</sup> "أن تحديد نوعه بموجب الجدول المشار إليه (الجدول الصيني) هو كذب وباطل؛ لأنه من ادعاء علم الغيب الذي لا يعلمه إلا الله، ويجب إتلاف هذا الجدول، وعدم تداوله بين الناس"<sup>(٣٩)</sup>.

**المبحث الثالث: الطرق الطبية لتحديد جنس الجنين، وموقف الشرع منها، وفيه أربعة مطالب.**

### المطلب الأول: استخدام الحقن المناعية والعقاقير الهرمونية:

يمكن إعطاء المرأة حُقناً مناعية ضد نوع معين من الحيوانات المنوية، وهذه الحقن إذا كانت ضد الحيوان المنوي الأنثوي؛ فإنها تقوم بإضعافه، وبالتالي يتمكن الحيوان المنوي الذكري من الدخول والتلقيح ليكون الجنين ذكراً. وإذا كانت ضد الحيوان المنوي الذكري؛ فإنها تقوم بإضعافه، فيلقح الحيوان المنوي الأنثوي ليكون الجنين أنثى، وهذه الطريقة لا زالت قيد الدراسة والتجربة<sup>(٤٠)</sup>.

**حكم هذه الطريقة:** الذي يظهر أن هناك تفصيل: إن كانت هذه الحقنة أو العقاقير لا تسبب مضرة على جسد المرأة، أو في تشويه الجنين؛ من حيث الخلقة فلا بأس بها، وإن كان هناك أدنى توقع في خطورتها فهنا تمتنع والله أعلم.<sup>(٤١)</sup>

#### المطلب الثاني: الإجهاض<sup>(٤٢)</sup> المنتخب:

وهذه الطريقة مبنية على معرفة جنس الجنين في الرحم، ثم قيام المرأة بإجهاض الجنين غير المرغوب فيه.<sup>(٤٣)</sup>

**حكم هذه الطريقة:** خلُصت - ندوة الإنجاب في ضوء الإسلام المتعلقة بمسائل الإنجاب - إلى أن الجنين حي من بداية الحمل، وأن حياته محترمة في كافة أدوارها، خاصة بعد نفخ الروح، وأنه لا يجوز العدوان عليها بالإسقاط إلا للضرورة الطبية القصوى.<sup>(٤٤)</sup>

#### المطلب الثالث: تحويل الجنين من ذكر إلى أنثى أو العكس:

وهذه الطريقة مبنية على معرفة جنس الجنين بعد الولادة، ثم القيام بتحويل جنس الجنين غير المرغوب فيه، إلى الجنس الآخر المرغوب فيه.<sup>(٤٥)</sup>

**حكم هذه الطريقة:** جاء في قرار مجلس المجمع الفقهي الإسلامي، برابطة العالم الإسلامي<sup>(٤٦)</sup> أنه لا يجوز تحويل الذكر الذي اكتملت أعضائه ذكورته، والأنثى التي اكتملت أعضاؤها أنوثتها إلى النوع الآخر، وأي محاولة لهذا التحويل تعتبر جريمة يستحق فاعلها العقوبة؛ لأنه من الفساد في الأرض، وفيه تغيير لخلق الله، ولا يجوز ذلك إلا في الضرورة القصوى التي ينتج منها جلب مصلحة عظيمة ودرء مفسدة.

#### المطلب الرابع: التلقيح الصناعي، وفيه طريقتان:

##### الطريقة الأولى: التلقيح الصناعي الداخلي:

يتم أخذ ماء الزوج، ثم بعد ذلك يتم حقنه في رحم زوجته في الوقت الذي تخرج فيه البويضة وتفرز، أو في الوقت الذي يتوقع خروجها فيه.<sup>(٤٧)</sup>

##### الطريقة الثانية: التلقيح الصناعي الخارجي (أطفال الأنابيب):

ويقصد به الحالة التي يتم التلقيح فيها بين مني الرجل وبويضة الأنثى، في وسط خارج الرحم، كأنبوب اختبار أو أي وعاء مخبري، وبعد ذلك يتم سحب البويضات منها ثم توضع مع الحيوانات المنوية المرغوبة في حاضنة خاصة، وتترك لمدة (٢٤) ساعة، فإذا تم التلقيح لهذه البويضات، يتم فصل خلية واحدة من البويضة الملقحة وفحصها للتعرف على جنسها؛ فإن وجد الجنس المطلوب، أعاد الطبيب اللقيحة إلى رحم الزوجة

في الوقت المناسب، بعد تهيئة الرحم لقبول هذه اللقيحة، هذا في حال أراد التحديد، وأما في حال الترجيح فلا تُفحص الخلايا. (٤٨)

وقد أصدر المجمع الفقهي قراراً تضمن جواز الصورتين التاليتين:

**الأولى:** أن تؤخذ بذرة الزوج، وتحقن في الموضع المناسب من مهبل زوجته، أو رحمها، تلقيحاً داخلياً.  
**الثانية:** أن تؤخذ نطفة من زوج، وبويضة من زوجته، ويتم التلقيح خارجياً ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة، فجاء في قرار المجلس فيما يخص هاتين الصورتين ما نصه: "رأى مجلس المجمع أنه لا حرج من اللجوء إليهما عند الحاجة مع التأكيد على ضرورة أخذ كل الاحتياطات اللازمة". (٤٩)

**المبحث الرابع:** آراء العلماء في تحديد جنس الجنين، وضوابطهم في ذلك، وفيه مطلبان:

**المطلب الأول:** آراء العلماء في تحديد جنس الجنين:

**تحرير محل النزاع:** مما سبق يتبين لنا:

اتفق العلماء على أن ما كان مخالفاً لأصول الشريعة ومقاصدها: كالإتيان إلى السحرة، أو تعاطي السحر، أو الطريقة الحسائية، أو توقيت الجماع بالأشهر (الجدول الصيني)، أو توقيت الجماع استناداً إلى دورة القمر، فهو محرم؛ لعموم أدلة تحريم السحر، والتنجيم، والشعوذة. وكطريقة الإجهاض المنتخب - إجهاض الجنس غير المرغوب-، وطريقة تحديدها بعد الحمل-بتحويل جنس إلى آخر بعد تخليقه- فهو محرم ولا شك؛ لأنه من الفساد في الأرض، والسعي في تغيير خلق الله.

واختلفوا فيما كان مباحاً من الطرق الطبيعية أو الطبية كالاعتماد على أنواع معينة من الأغذية، والغسل المهلي، وتوقيت الجماع، وتكرار الجماع، والإيلاج المتعمق، وحدوث النشوة وغيرها من الوسائل الطبيعية، والحقن الهرمونية والتلقيح الصناعي، على قولين:

**القول الأول:** ذهبوا إلى أن الأصل في العمل على تحديد جنس الجنين الجواز. وأنه لا مانع منه شرعاً، بشروط وضوابط<sup>(٥٠)</sup>، وأبرز العلماء القائلين بهذا الشيخ عبد الله بن بسم<sup>(٥١)</sup>، والشيخ مصطفى الزرقا<sup>(٥٢)</sup>، والشيخ عبد الله بن بيه<sup>(٥٣)(٥٤)</sup>.

**أدلة القول الأول:**

**الدليل الأول:** أن الأصل الإباحة، لقاعدة (الأصل في الأشياء الإباحة حتى يدل الدليل على التحريم)، في قول جمهور أهل العلم.<sup>(٥٥)</sup>

**الدليل الثاني:** أن طلب جنس معين في الولد لا محذور فيه شرعاً، وقد طلب إبراهيم عليه السلام غلاماً فاستجاب الله له ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ \* فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾ [الصفوات: آية ١٠٠ -

١٠١]، ولو كان هذا الدعاء محرماً، لما دعا به إبراهيم عليه السلام؛ لأن المتقرر عند أهل العلم أن الدعاء بمحرم محرّم" (٥٦) (٥٧)

**الدليل الثالث:** أن النبي بين السبب الطبيعي الذي يحدث الذكورة والأنوثة - بإذن الله - وذلك في حديث ثوبان رضي الله عنه (٥٨) أن النبي قال: ((ماء الرجل أبيض، وماء المرأة أصفر، فإذا اجتمعا فعلا مني الرجل مني المرأة ذكراً بإذن الله وإذا علا مني المرأة مني الرجل أنثى بإذن الله)) (٥٩) (٦٠)

#### المناقشة:

عدم صحة لفظ حديث ثوبان رضي الله عنه، قال ابن القيم (٦١) عن شيخ الإسلام ابن تيمية (٦٢) "سمعت شيخنا رحمه الله يقول في صحة هذا اللفظ نظر قلت - ابن قيم -: لأن المعروف المحفوظ في ذلك إنما هو تأثير سبق الماء في الشبه" (٦٣) وقال أيضاً "فكان شيخنا يتوقف في كون هذا اللفظ محفوظاً" (٦٤)

**الجواب على المناقشة:** "الحديث صحيح لا مطعن في سنده، ولا منافاة بينه وبين حديث عبد الله بن سلام رضي الله عنه (٦٥) وليست الواقعة واحدة، بل هما قضيتان، ورواية كل منهما غير رواية الأخرى" (٦٦) (٦٧)

**الدليل الرابع:** قياس السعي في تحديد جنس الجنين على معالجة العقم (٦٨) الذي يمكن معالجته، والسعي لمعالجة العقم ليس فيه معارضة لقول الله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [الشورى: آية ٥٠]، فجواز أخذ أسباب تحديد جنس الجنين من باب أولى؛ لأنه عمل بالأسباب الممكنة لإدراك صفة في الجنين، وهو أسهل من أخذ أسباب الإيجاد والتكوين. (٦٩)

**الدليل الخامس:** قياس السعي في تحديد جنس الجنين، على جواز العزل بإذن الزوجة الحرة (٧٠). ووجه ذلك، أن العزل محاولة لضبط ميقات الإنجاب وهو جائز، فكذلك اختيار جنس الجنين، حيث إنه محاولة لضبط جنس الموهوب فيأخذ حكمه. (٧١)

**المناقشة:** أن القياس إلحاق فرع بأصل لعللة جامعة وتشابه بين بينهما، وليس هذا ظاهراً بينهما، كما أن العزل اختلف أهل العلم في حكمه بين مباح ومبيح، فهو قياس على مختلف فيه، ومن شروط صحة القياس الاتفاق على حكم الأصل. (٧٢)

**الدليل السادس:** إن هذه العملية سعي في الحصول على مطلوب جائز، من باب بذل الأسباب واتخاذ الوسائل، والنتيجة بيد رب الأسباب جل ثناؤه، فكما يسرها لعباده فهو قادرٌ على تعطيلها، ولا شك أن الأخذ بالأسباب أمر مشروع. (٧٣)

## القول الثاني: إن العمل على تحديد جنس الجنين لا يجوز:

ومن أبرز من قال بذلك الدكتور عبد الناصر أبو البصل<sup>(٧٤)</sup>، والشيخ فيصل مولوي<sup>(٧٥)</sup>، وهو رأي اللجنة الدائمة للإفتاء.<sup>(٧٦)</sup>

### أدلة القول الثاني:

**الدليل الأول:** أن العمل على تحديد جنس الجنين، يتضمن منازعة الله تعالى في خلقه ومشيتته، وما اختص به من علم ما في الأرحام، قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [ال عمران: آية ٦].<sup>(٧٧)</sup>

**المناقشة:** أن أخذ العبد بالأسباب التي جعلها الله تعالى وسيلة لإدراك مسبباتها، سواءً أكان ذلك في تحديد جنس الجنين أم في غيره، لا يتضمن منازعة لله تعالى في خلقه، ومشيتته، وتصويره. وذلك أن كل ما يكون من العبد لا يخرج عن تقدير الله ومشيتته وخلقته كما قال تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: جزء من آية ٣٠]، وأن علم ما في الأرحام غير محصور بجنس الجنين، بل علمه سبحانه وتعالى يشمل العلم التفصيلي لكل ما يتعلق به، من صفاته الخلقية والخلقية ورزقه وأجله وسعادته وشقاوته وموته وحياته، وما قد يطرأ عليه من آفات.<sup>(٧٨)</sup>

**الدليل الثاني:** أن العمل على تحديد جنس الجنين ضرب من ضروب تغيير خلق الله تعالى الذي هو من عمل الشيطان كما دل عليه قوله تعالى: ﴿وَلَا مَرْهَمَ فَلْيَبِيتْكُمْ إِنْ أَدَانَ الْأَنْعَامَ وَلَا مَرْهَمَ فَلْيَعْبِرْ خَلْقَ اللَّهِ﴾ [النساء: جزء من آية ١١٩].<sup>(٧٩)</sup>

**المناقشة:** لا نسلم لكم أن تحديد جنس الجنين يدخل في تغيير خلق الله تعالى؛ لأن جميع إجراءات عملية تحديد جنس الجنين في جميع صورها تكون قبل تكوّن الجنين وتخلقه، فلا تغيير فيها.<sup>(٨٠)</sup>

**الدليل الثالث:** أن الأجنة من حيث وجودها داخل الرحم، وما يتعلق بالذكورة، والأنوثة، هو من باب علم الغيب الذي لا يعلمه إلا الله، حتى الملك يسأل الله عند نفخ الروح.<sup>(٨١)</sup>

**المناقشة:** أن علم الله لا يتنافى مع علم البشر، فعلم الله سابق وهو من صفاته الذاتية، وحقيقي ليس ظني، بعكس المخلوق، وقد يطلع المخلوق على شيء من أحوال ما في الأرحام من ذكورة وأنوثة، أو سلامة أو إصابته بأفة، أو قرب ولادة وغير ذلك، وكل ذلك بتوفيق من الله إلى أسباب ذلك.<sup>(٨٢)</sup>

**الدليل الرابع:** أن القول بجواز العمل على تحديد جنس الجنين؛ يفضي إلى تفضيل جنس على جنس، وهو في معنى ما كان عليه أهل الجاهلية؛ من تفضيل الذكور على الإناث، الذي أفضى بهم إلى الوأد في جاهليتهم، وعلى ذلك فإنه صورة منه فيأخذ حكمه.<sup>(٨٣)</sup>

**المناقشة:** أن طلب جنس معين في الولد لا محذور فيه شرعاً؛ كما طلب إبراهيم عليه السلام ذلك، وقياس الوأد على تحديد جنس الجنين قياس مع الفارق.

**الدليل الخامس:** أن تحديد جنس الجنين وسيلة من وسائل شرك الربوبية؛ ذلك أن من حصل له الجنس الذي يريده سيتعلق بالطبيب الذي أجرى له عملية الاختيار ويعتقد قدرته على تحديد جنس الجنين، فتكون عملية الاختيار محرمة سداً لذريعة الشرك. (٨٤)

**المناقشة:** أنه معلوم من الدين بالضرورة، أن الواهب والخالق والمكون والموجد سواءً كان ذكراً أو أنثى هو الله، وأن ما يقوم به الأطباء إنما هي محاولات وأسباب، لا تصل إلى التحديد النهائي الدقيق، وإن سلمنا فإن هذا الدليل لا يعارض الطرق الطبيعية والطبية لترجيح جنس الجنين، حيث أنها غير دقيقة، فتجعل الإنسان متعلق بالله، وإنما قد يرد على مسألة تحديد جنس الجنين (٨٥)، ومع ذلك فإن الأطباء المتخصصين ينفون قدرتهم على التحديد الدقيق، لأنه تكون في بعض الحالات خلايا ترفض التلقيح، مع العلم أن الخليتين سليميتين. (٨٦)

**الدليل السادس:** أنه عبث بنظام الخلق يؤدي إلى الإخلال بالتوازن بين أعداد الذكور والإناث. (٨٧)

**المناقشة:** أن المجيزين لم يجيزوا اختيار جنس الجنين مطلقاً، بل بضوابط، ومنها ألا تكون عملية تحديد جنس الجنين قانوناً ملزماً، وعلى مستوى الأمة. وقصر الجواز على تحقيق الرغبات الخاصة للأزواج في اختيار جنس الجنين التي يطمحون لها في هذه العملية. (٨٨)

**الدليل السابع:** أنه ذريعة لاختلاط الأنساب؛ وذلك باختلاط النطف، وهي الحيوانات المنوية والبويضات. (٨٩)

**الدليل الثامن:** أنه يستلزم كشف المرأة عورتها المغلظة وكشف العورة المغلظة إنما يباح للضرورة. (٩٠)

**مناقشة الدليل السابع والثامن:** أن المجيزين، لم يجيزوا اختيار جنس الجنين مطلقاً، بل بضوابط، ومنها اتخاذ التدابير الصارمة التي تحول دون الوقوع في مثل هذه المخاذير.

**الترجيح:** بعد عرض أدلة كلا القولين يتبين جواز ترجيح جنس الجنين بالطرق الطبيعية مطلقاً، والطبية بشروط وضوابط، وذلك لقوة أدلة المجيزين، وأما تحديد جنس الجنين، فأرى أنه أقرب إلى الكراهة من الجواز، وذلك لقوة أدلة المانعين؛ لكن هناك بعض الضوابط التي جعلت لضبط المسألة ومساها، سأذكرها في المطلب الذي يليه.

### المطلب الثاني: قواعد في تحديد جنس الجنين:

لاشك في أن الشريعة الإسلامية تحوي جميع الأحكام، وأنها متجددة تحصر في كل عصر الأمور المستحدثة وتحتويها، ومن احتوائها واتساعها لجميع الأحكام، نظرها الدائم إلى جانب المصلحة والمفسدة في كل الأمور؛ ومنها عملية تحديد جنس الجنين؛ فإذا اجتمعت في أمر ما مصالح ومفاسد وتعذر درء المفاسد وتحصيل المصالح؛ فإن كانت المفسدة أعظم من المصلحة تعين درء المفسدة<sup>(٩١)</sup>، كما قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ [البقرة: جزء من آية ٢١٩].

فلا بد أن تحدد قواعد عامة يسير عليها من أراد تحديد جنس الجنين، لتكون العملية موافقة للأحكام الشرعية ومن هنا.

### فقد وضع أهل العلم -ممن قال بالجواز- شروطاً وضوابط لجواز تحديد جنس الجنين:

**الأول:** اعتقاد أن هذه الوسائل ما هي إلا أسباب وذرائع لإدراك المطلوب، لا تستقل بالفعل ولا تخرج عن تقدير الله وإذنه، فله الأمر من قبل ومن بعد، وقد قال الله مؤكداً على هذا الأمر وأنه هو المعطي ﴿يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَاءً وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ\* أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاءً وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [الشورى: آية ٤٩-٥٠].<sup>(٩٢)</sup>

**الثاني:** ألا تكون قانوناً ملزماً، وسياسة عامة، ويلزم الجميع بما فيحدث الخلل الخطير في التركيبة السكانية. وقصر الجواز على تحقيق الرغبات الخاصة للأزواج في اختيار جنس الجنين التي يطمحون لها في هذه العملية.<sup>(٩٣)</sup>

**الثالث:** أن يلجأ إليها الزوجان عند الضرورة القصوى فقط، كالاتبعاد عن الأمراض الوراثية التي تصيب جنساً دون جنس، أما في حال عدمها فترك الأمر على طبيعته دون تدخل هو الأمر الطبيعي في الإنجاب.<sup>(٩٤)</sup>

**الرابع:** اتخاذ الضمانات اللازمة والتدابير الصارمة لمنع أي احتمال لاختلاط المياه المفضي إلى اختلاط الأنساب؛ لأن في اختلاط الأنساب مفسدة عظيمة أكثر من المصلحة التي تنتج من هذه العملية في تحديد جنس الجنين.<sup>(٩٥)</sup>

**الخامس:** ألا تخل هذه العملية في ستر العورات وتقوم بهتكها، وذلك من خلال قصر الكشف على موضع الحاجة وعدم التوسع في ذلك، وأن يكون من قبل جنس الذكر للذكر وكذا الأنتى للأنتى درءاً للفتنة والمفسدة في ذلك.<sup>(٩٦)</sup>

**السادس:** أن يكون تحديد جنس الجنين بتراضي الوالدين: الأب والأم؛ لأن لكل واحد منهما حقاً في الولد، فإن اختلفا فالأصل بقاء الأمر على حاله دون تدخل في التحديد درءاً لمفسدة الشقاق، ولا ينكر على من رضي منهما بقضاء الله ورفض العلاج؛ لأنه باق على الأصل وليس ملزماً.<sup>(٩٧)</sup>

**السابع:** أن يقوم بما يختص بخبير؛ لضمان سلامة الزوجين، والنطفة من الخلل والأمراض الخطيرة.

**الثامن:** أن يكون ذلك بقرار من لجنة طبية مختصة، على ألا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة من الأطباء العدول، تقدم تقريراً بإجماعهم يفيد أن الحالة، تستدعي إلى تدخل طبي لتحديد جنس الجنين، بحيث لا تخضع إلى رغبة الأبوين في ضبط جنس مولودهما.<sup>(٩٨)</sup>

### الخاتمة بأهم النتائج والتوصيات

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم على رسوله المبعوث رحمة للعالمين، وختاماً هذا ملخص لأبرز النتائج التي توصلت لها:

- ١- أن عملية اختيار جنس الجنين لها جذورها التاريخية القديمة، فهي ليس قضية حادثة.
  - ٢- سمي الجنين جنيناً؛ لأن البطن جنه أي ستره.
  - ٣- أن هناك دوافع لتحديد جنس الجنين، سواء كانت دوافع شخصية (فردية)، أو اجتماعية، أو اقتصادية أو سياسية.
  - ٤- أن هناك فرقاً بين تحديد جنس الجنين، وترجيح جنس الجنين، يفضي إلى اختلاف الحكم الفقهي، ناهيك عما يكون من اعتقاد في تحديد جنس الجنين دون الترجيح.
  - ٥- هناك عدة طرق لاختيار جنس الجنين، منها طرق طبيعية مثل توقيت الجماع وتنظيم التغذية، ومنها طرق علمية (طبية) مثل التلقيح والحقن، وهي تختلف في نسبة نجاحها.
  - ٦- أن ما كان مستنده إلى أصل شرعي، كالدعاء، فهو مشروع وجائز.
  - ٧- أن ما كان مخالفاً لأصول الشريعة ومقاصدها، فهو محرم.
  - ٨- جواز ترجيح جنس الجنين بالطرق الطبيعية مطلقاً، والطبية بشروط وضوابط، وذلك لقوة أدلة المجيزين، وأما تحديد جنس الجنين، فأرى أنه أقرب إلى الكراهة من الجواز، وذلك لقوة أدلة المانعين؛ لكن هناك بعض الضوابط تجعل العملية قاصرة على حالات خاصة، وتحد من آثارها السلبية بإذن الله تعالى.
- التوصيات:**

- ١- إحاطة هذه المسألة بمزيد متابعة وببحث طبي وفقهي لتجلية كثير من جوانبها وتداعياتها، وبخاصة فيما يتعلق بالموازنة والترجيح بين المصالح والمفاسد المترتبة عليها.

٢- المراقبة الدائمة من الجهات ذات العلاقة لنسبة الجنسين في المجتمع ومراقبة اختلال النسب واتخاذ الإجراءات المناسبة الرادعة من القوانين والتنظيمات؛ لمنع وتوقيه.

٣- مع التسارع التقني الحديث يتعين على المختصين تشكيل هيئة إسلامية طبية تضم كوكبة موثوقة من العلماء والأطباء؛ لتكون مرجعية شرعية للنظر في مستجدات الطب، وبيان أحكامها الشرعية. والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

هوامش البحث:

(١) وهو تحقيق كتاب كاشف الأنهر في شرح ملتقى الأبحر من أول كتاب الصوم إلى آخر كتاب الحدود. (٢) الوأد: مصدر وأد الرجل ابنته، إذا دفنها وهي حية، وهي مؤودة، ينظر: مجمل اللغة لابن فارس، ص ٩١٣، مادة (وأد).

(٣) منسوبة لدولة الهند وهي ثاني أكبر دول العالم من حيث عدد السكان، تتمتع بطبيعة رائعة الجمال كما تتمتع الهند بمحضارة عريقة، وتضم العديد من المباني الأثرية، تقع الهند جنوب قارة آسيا تمتد بين بحر العرب غرباً وخليج البنغال شرقاً، تشترك في حدودها الغربية مع باكستان، ومن الشمال الشرقي الصين، ومن الشرق نيبال، وبنجلاديش، ويحدها من الجنوب جزيرة سيرلانكا، ينظر: الهند القديمة حضارتها ودياناته، لمحمد إسماعيل الندوي، ص ١١١، [wikipedia.org/wiki](http://wikipedia.org/wiki).

(٤) ينظر: قصة الحضارة لديوارنت، ترجمة: محمد بدران ٤٤٧/٢.

(٥) فيلسوف إغريقي، تلميذ أفلاطون ومعلم الإسكندر الأكبر. كتب في العديد من المواضيع، بما في ذلك علوم الفيزياء والميتافيزيقا، الشعر، المسرح، الموسيقى، والمنطق والبلاغة والسياسة والحكومة، والأخلاق، والبيولوجيا، وعلم الحيوان. جنباً إلى جنب مع أفلاطون وسقراط (معلم أفلاطون)، أرسطو واحد من أهم الشخصيات في تأسيس الفلسفة الغربية، ينظر: بغية الطلب في تاريخ حلب لابن العديم، ١٣٤١ / ٣، <http://ar.wikipedia.org>.

(٦) ينظر: قصة الحضارة لويل ديوارنت ٢٩٥/٨، كيف تختار جنس مولودك للدكتور لاندروم والدكتور دافيد ص ٥٧-٧٣.

(٧) البويضة: هي الخلية التناسلية الأنثوية، التي تخرج من المبيض، والتي بعد إلحاقها بالخلية التناسلية الذكرية، تنمو بالانقسام حتى تصبح كائناً حياً مثل أبويها. وهي خلية مجهرية الحجم، تتكون من مادة جليبية، يحويها غلاف غشائي شفاف، وتتوسط في داخلها نواة. وتحتوي النواة على الصبغيات التي تحمل خصائص الوراثة النوعية

والفردية، ينظر: موقع الطبي للمعلومات الصحية والاستشارات الطبية، ينظر: موقع الطبي للمعلومات الصحية والاستشارات الطبية، <http://www.altibbi.com>.

(٨) علم الأجنة: هو العلم الذي يبحث في دراسة النمو والتكوين والتميز التي تتم في الكائنات الحية منذ البداية (الخلية الأولى أو الزيجوت) إلى إن تصبح حيوانات كاملة التكوين معقدة التركيب شبيهة بأبويها، ناضجة تماماً ومعتمدة في حياتها اعتماداً كلياً على نفسها، ينظر: موقع الدكتورة أريج <http://paraareej.org/mypress/index.php?action=listingview&listingID=19> (٩) ينظر: موقع الدكتور نجيب ليوس مستشار جراحة وأمراض النساء والولادة الأردن - عمان. <http://www.layyous.com>

(١٠) ينظر: اختيار جنس الجنين للوذياني ص ١٦٦٨، تحديد جنس الجنين، هيلة الياس ص ١٧٢٧.

(١١) ينظر: تحديد جنس الجنين لمحمد بن يحيى حسن النجيمي ص ١١، تحديد جنس الجنين، هيلة الياس ص ١٧٢٧.

(١٢) ينظر: المرجعين السابقين.

(١٣) ينظر: اختيار جنس الجنين للوذياني ص ١٦٦٨.

(١٤) سبق تعريفها.

(١٥) سيأتي الحديث عنها.

(١٦) ينظر: موقع الدكتور فواز أديب إدريس، استشاري أمراض النساء والولادة والحمل الحرج والأجنة والعقم وأطفال الأنابيب والمناظير السعودية - جدة <http://www.fawazedris.com>، اتصال هاتفي بالدكتور فواز أديب إدريس.

(١٧) ينظر: مجمل اللغة لا بن فارس ١/٢٠٠، معجم مقاييس اللغة لابن فارس، مختار الصحاح للرازي ١/٦٢، مادة (جنس)، المغرب في ترتيب المغرب، للناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي أبو الفتح ص ٩٣.

(١٨) تهذيب الفروق والقواعد السننية في الأسرار الفقهية، لمحمد بن علي بن حسين، ٣/٢٦٣.

(١٩) ينظر: مختار الصحاح للرازي ١/٦٢، المخصص لابن سيده، ٢/٢٤٥، ٤/٣٤٢، مادة (جنس).

(٢٠) ينظر: القاموس الفقهي لغةً واصطلاحاً، لسعدي أبو حبيب ص ٧٠.

(٢١) اليَفَاعُ: ما ارتفع من الأرض، وأَيْفَعُ الغلام، أي ارتفع، واليافع: من يفع إذا شب وعلا. ينظر: الصحاح

للجوهرى ٣/١٣١٠، معجم لغة الفقهاء، لقلعجي ص ٥١٣

(٢٢) ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٣/٣٤٥.

(٢٣) ينظر: الجواب الكافي لابن القيم ص ٢١.

(٢٤) ينظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي، بحث التلقيح الصناعي وأطفال الأنابيب للدكتور محمد علي البار، موقع الدكتور نجيب ليوس مستشار جراحة وأمراض النساء والولادة الأردن - عمان. ١٨٩/٢،

<http://www.layyous.com>

(٢٥) يوجد نوعان من الدش المهبلي: ١- نوع بسيط عبارة عن كرة مطاطية تضغط باليد ويندفع منها السائل خلال مبسم. ٢- نوع آخر عبارة عن وعاء معدني أو كيس بلاستيكي يتصل به خرطوم ينتهي بالمبسم، ينظر: المفطرات الطبية المعاصرة (دراسة فقهية طبية مقارنة) لعبد الرزاق بن عبد الله صالح بن غالب الكند، ص ٣٥١.

(٢٦) هو القناة الممتدة في الأنثى من الفرج إلى الرحم، وهو عبارة أنبوب عضلي مبطن بأغشية مخاطية، فتحة الخارجية تقع ما بين فتحة مجرى البول وفتحة الشرج. وهو يسمح بتدفق دم الحيض كما تتم من خلاله عملية الجماع، وهو ممر لولادة الطفل. ينظر: معجم لغة الفقهاء، ص ٤٦٦، <http://www.hayah.cc>

(٢٧) ينظر: تحديد جنس الجنين لهيئة اليابس ص ١٧٣١، موقع الدكتور نجيب ليوس مستشار جراحة وأمراض النساء والولادة الأردن - عمان. <http://www.layyous.com>.

(٢٨) كيف تختار جنس مولودك للدكتور لاندروم والدكتور دافيد، ص ٢٢٢-٢٢٤.

(٢٩) حقيقة هذه الوسيلة أهم يقسمون أوقات الجماع إلى فترتين خلال الدورة القمرية، كما يلي: الأيام الخمس الأولى من ظهور القمر تعتبر صالحة؛ ليكون الجنين ذكراً، ويقابلها الخمسة الثانية، أي: من السادس إلى العاشر من الشهر تعتبر صالحة؛ ليكون الجنين أنثى، ويتبع ذلك تسلسلاً أربعة أيام للذكر، ومثلها للأنثى، ثم ثلاثة أيام يقابلها ثلاثة، ثم يومان ثم يوم واحد، ينظر: رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين للمصلح ص ٢٦.

(٣٠) "هو الاستدلال على الحوادث الأرضية بالأحوال الفلكية، والتميز بين القوى الفلكية، والقوابل الأرضية" مجموع الفتاوى لابن تيمية ١٩٢/٣٥.

(٣١) رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين للمصلح ص ٢٤.

(٣٢) ينظر: موقع د. محمد محمد الحناوي، أخصائي النساء والتوليد دمياط - مصر،

<http://www.arabmedmag.com>

(٣٣) الشبق الجنسي: هو شدة هيجان الشهوة الجنسية، ينظر: معجم لغة الفقهاء لقلعجي وقنيبي، ص ٢٥٦.

(٣٤) مجمع الفقه الإسلامي برابطة العالم الإسلامي، في دورته التاسعة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة في الفترة من ٢٢ - ٢٦ شوال ١٤٢٨ هـ، الموافق ٣ - ٧ نوفمبر ٢٠٠٧ م موضوع "تحديد جنس الجنين".

(٣٥) إن من يدرك ما يحصل عند تلقيح البويضة يستنتج أنه لا علاقة لتوقيت الجماع بجنس المولود (نظرية أن الحيوان المنوي الذكري أسرع وأقصر في العمر)، وأنه لا علاقة لجدار البويضة بجنس المولود (نظرية الوسط القلوي والقاعدي وتأثير الطعام عليه). إن ما يحصل عند تناول الزوجة لطعام معين وحملها بالولد هو مجرد صدفة (حيث أن العلم والدراسات لم تثبت ذلك) ومما يساعد على تصديق هذه الإشاعة أن صح التعبير، هو أن الله خلق

الجنس من نوعين فقط (ذكر وأنثى)، ولو كان الجنس ٤ أنواع، لبان فشلت دور الأطعمة، بمعنى أنني لو طلبت من مريضة وضع قلم أزرق جاف في جيبها الأيسر وأقسمت لها أنها ستحمل بولد، أتعلمون كم أكون أنا صادق؟ الجواب هو ٥٠% لأن نسبة الحمل بالأولاد والبنات (بدون تدخل) هي حوالي ٥٠% لكل منهما. تخيلوا لو أن ١٠٠ مريضة طبقت ما زعمت، ستحمل نصفهن (٥٠ سيدة) بأولاد، ثم تقوم كل واحدة بإخبار ١٠ صديقات أخريات، أي أنني سأقتع ٥٠٠ سيدة بهذه الطريقة دون أي جهد واسميها "طريقة القلم". أما الخمسون الآخرون اللاتي لم يحملن بالولد فتبريري لهن بسيط "أكيد القلم كان غير جاف" "أزرق فاتح وليس أزرق داكن"..... ينظر: موقع الدكتور فواز أديب إدريس، استشاري أمراض النساء والولادة والحمل الحرج والأجنة والعقم وأطفال الأنابيب والمناظير السعودية-جدة <http://www.fawazedris.com>

(٣٦) الصين أكبر دول العالم في عدد السكان، تقع في بحر المشرق مائلة إلى الجنوب وشمالها الترك، قال أبو قاسم الزجاجي: سميت بذلك لأن صين بن بغبر بن كمد أول من حلها وسكن بها، تضم أراضيها بعضاً من أكثر الصحاري جفافاً وأعلى القمم ارتفاعاً، وأكثر الأراضي خصوبة في العالم. وهي أكبر دول العالم في عدد السكان، وثالث دولة في المساحة. ينظر: معجم البلدان لشهاب الدين البغدادي، ٣/ ٤٤٠-٤٤٨، <https://ar.wikipedia.org/wiki>

(٣٧) ينظر: موقع الدكتور نجيب ليوس مستشار جراحة وأمراض النساء والولادة الأردن-عمان. <http://www.layyous.com>

(٣٨) هي اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية إحدى اللجان العلمية المعتمدة في العصر الحاضر، تضم نخبة من كبار أهل العلم في هذه البلاد، ولها مصداقية عالية في الأوساط العلمية والإسلامية، ولها جهود كبيرة في بيان الأحكام الشرعية للناس، وإصدار الفتاوى المتعلقة بجميع شؤون الحياة، وقد قام الشيخ أحمد بن عبد الرزاق الدويش بجمع الفتاوى الصادرة عن اللجنة فخرجت المجموعة الأولى منها في ستة وعشرين (٢٦) مجلداً، وخرجت المجموعة الثانية منها في ستة مجلدات، وهي من أهم المراجع التي يستفيد منها الناس وطلبة العلم اليوم في النظر في المسائل الفقهية المعاصرة، ينظر: موقع اللجنة الدائمة للإفتاء، <http://www.ssa.gov.sa>.

(٣٩) فتاوى اللجنة الدائمة المجموعة الثانية فتوى رقم (٢١٨٢٠)، بتاريخ ٢٢/١/١٤٢٢ هـ.

(٤٠) ينظر: تحديد جنس الجنين، لهيلة اليباس ص ١٧٣.

(٤١) في مجريات الاطلاع عن الحقن الهرمونية تبين أنها تسبب للحامل مرض نقص المناعة كما أشارة منظمة الصحة العالمية" وأشارت عدة دراسات حديثة إلى أن الهرمونات الموجودة في هذا الدواء ربما تحدث تأثيرات فسيولوجية تسهل إصابة المرأة أو انتقال الفيروس إليها من خلال ممارسة الجماع، ينظر: موقع الطبي للمعلومات الصحية والاستشارات الطبية، <http://www.altibbi.com>.

- (٤٢) الإجهاض هو: إلقاء المرأة أو الحيوان حمله ناقص الخلق أو ناقص المدة، معجم لغة الفقهاء ص ٤٥.
- (٤٣) ينظر: حكم تحديد جنس الجنين في الشريعة الإسلامية لناصر الميمان ص ١٢.
- (٤٤) ينظر: ندوة الإنجاب في ضوء الإسلام، عقدت هذه الندوة في دولة الكويت، ١١ شعبان ١٤٠٣ هـ، فقه النوازل للحيزاني ١٠٤/٤.
- (٤٥) ينظر: مقابلة مع الجراح السعودي ياسر جمال، في جريدة الشرق الأوسط، السبت ٢٠ ربيع الثاني ١٤٣٢ هـ ٢٦ مارس ٢٠١١ العدد ١١٨٠٦، <http://www.aawsat.com>
- (٤٦) في دورته الحادية عشرة، المنعقدة بمكة المكرمة، في الفترة من يوم الأحد ١٣ رجب ١٤٠٩ هـ الموافق ١٩ فبراير ١٩٨٩م إلى يوم الأحد ٢٠ رجب ١٤٠٩ هـ الموافق ٢٦ فبراير ١٩٨٩م.
- (٤٧) ينظر: اختيار جنس الجنين، د. محمد علي البار، ص ٤٤.
- (٤٨) ينظر: أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة لزياد أحمد سلامة ص ٨٦، اختيار جنس الجنين للوذياتي ص ١٦٧٢.
- (٤٩) ينظر: قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي. ص ٧٤-٧٦، الدورة الثالثة مجمع الفقه الإسلامي المنعقدة بعمّان عاصمة المملكة الأردنية الهاشمية من ٨-١٣ صفر ١٤٠٧ هـ، ١١-١٦ أكتوبر ١٩٨٦م.
- (٥٠) سيأتي ذكرها ص ٣٧.
- (٥١) هو العلامة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن بن صالح البسام التميمي إمام المسجد الحرام وعضو هيئة كبار العلماء، وعضو المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي ولد في عنيزة في عام ١٣٤٦ هـ توفي رحمة الله ١٤٢٣. ينظر <http://www.bnitamem.com/vb>
- (٥٢) هو العلامة الفقيه الأصولي الشيخ مصطفى بن العلامة الشيخ أحمد بن الشيخ محمد بن السيد عثمان بن الحاج محمد بن عبد القادر الزرقا ولد الأستاذ الزرقا بمدينة حلب في عام ١٣٢٢ هـ وتوفي سنة ١٤٢٠ هـ في السعودية له عدة مؤلفات منها " المدخل الفقهي العام" والجزء الثالث: " المدخل إلى نظرية الالتزام العامة في الفقه الإسلامي"، ينظر: <http://www.ahlalhdeth.com>.
- (٥٣) هو العلامة د. عبدالله بن الشيخ المحفوظ بن بيه ولد بمدينة تمبذغة جنوب شرق الجمهورية الإسلامية المغربية. تاريخ الميلاد: ١٩٣٥م، من مؤلفاته توضيح أوجه اختلاف الأقوال في مسائل من معاملات الأموال، حوار عن بعد حول حقوق الإنسان في الإسلام، خطاب الأمن في الإسلام وثقافة التسامح والوئام، ينظر: <http://www.feqhweb.com>



(٦٥) هو عبد الله بن سلام بن الحارث الأنصاري. كان حليفا لهم من بني قينقاع وهو من ولد يوسف بن يعقوب •. وكان اسمه في الجاهلية الحصين فسماه رسول الله ' حين أسلم عبد الله. وكان إسلامه لما قدم النبي ' المدينة مهاجراً، ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة ٣٤/٦.

(٦٦) التبيان في أقسام القران ٢١١/١. يشيرون لما عند البخاري، رقم الحديث (٣٣٢٩) ١٣٢/٤ من حديث ابن سلام ((وأما الشبه في الولد فإن الرجل إذا غشي المرأة فسبقها ماؤه كان الشبه له. وإذا سبق ماؤها كان الشبه لها)).

(٦٧) رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين للمصلح ص٩.

(٦٨) عقرت المرأة: صارت عاقراً، أي حبس رحمها عن الحمل، فهي لا تحمل. ينظر: معجم لغة الفقهاء، ص٣١٨.

(٦٩) ينظر: اختيار جنس الجنين للوذنياني ص١٦٧٧، رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين للمصلح ص١١.

(٧٠) العزل اصطلاحاً: العزل هو النزاع بعد الإيلاج، لينزل خارج الفرج، ينظر: فتح الباري لابن حجر، ٩٠٥/٥.

(٧١) اختيار جنس الجنين للوذنياني ص١٦٧٧، اختيار جنس الجنين قبل الحمل لزياد العجيان ص١٨٠.

(٧٢) ينظر: رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين للمصلح ص١٣.

(٧٣) ينظر: حكم تحديد جنس الجنين في الشريعة الإسلامية لناصر الميمان ص٣٣.

(٧٤) هو الشيخ عبد الناصر موسى عبد الرحمن أبو البصل، من مواليد الأردن سنة ١٩٦٤م، رئيس جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عضو في عدة جمعيات منها مجمع الفقه الإسلامي، فقهاء الشريعة، له عدة مؤلفات منها أحكام التراكات في الفقه والقانون. ينظر: [www.lawjo.ne](http://www.lawjo.ne).

(٧٥) هو الشيخ فيصل مولوي (مواليد ١٩٤١م طرابلس - ٥ جمادى الآخرة / ٨ مايو ٢٠١١م لبنان)، داعية ومفكر إسلامي، معروف في لبنان والعالم العربي والإسلامي والأوروبي. من العاملين في الحقل الإسلامي في لبنان، وكان رئيساً لجمعية التربية الإسلامية في لبنان وهو شغل منصب أمين عام الجماعة الإسلامية في لبنان، ورئيس بيت الدعوة والدعاة منذ تأسيسه سنة ١٩٩٠م وعضو اللجنة الإدارية للمؤتمر القومي الإسلامي، ينظر: <http://ar.wikipedia.org>.

(٧٦) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الثانية ٢٤١/١.

(٧٧) ينظر: حكم تحديد جنس الجنين في الشريعة الإسلامية لناصر الميمان ص٣٦.

(٧٨) ينظر: الفتاوى المتعلقة بالطب وأحكام المرضى للفوزان ٢٩٠/١، رؤية في تحديد جنس الجنين للمصلح

ص١٢، حكم اختيار جنس الجنين قبل الحمل لزياد العجيان ص١٨٠٧، اختيار جنس الجنين للوذنياني ص١٦٧٨.

(٧٩) ينظر: المسائل الطبية المستجدة للنشئة ٢٣٢/١، اختيار جنس الجنين للوذنياني ص١٨٠٢.

- (٨٠) ينظر: حكم تحديد جنس الجنين في الشريعة لناصر الميمان ص ٣٨، اختيار جنس الجنين للوذياني ص ١٦٧٩.
- (٨١) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة المجموعة الثانية ١٥/٢، كما نقل عنهما في المسائل الطبية المستجدة للنشئة ١/٢٣٤، اختيار جنس الجنين دراسة فقهية طبية للقاسم ص ٧٢.
- (٨٢) ينظر: الفتاوى المتعلقة بالطب وأحكام المرضى للفوزان ١/٢٩٠.
- (٨٣) ينظر: المسائل الطبية المستجدة للنشئة ١/٢٣٤.
- (٨٤) نقلاً عن البحوث التي أقيمت على سماحة الشيخ: عبدالعزيز بن عبد الله آل الشيخ - حفظه الله - مفتي عام المملكة العربية السعودية، في مادة: (نوازل في فقه الأسرة) ص ١١، التي يدرسها سماحته في برنامج الدكتوراه للعام الجامعي ٣٢-١٤٣٣ هـ، المعهد العالي للقضاء، غير مطبوع.
- (٨٥) ينظر: المطلب الثاني الفرق بين تحديد جنس الجنين وترجيح جنس الجنين ص ١٧.
- (٨٦) ينظر: تحديد جنس الجنين لا ألو البصل ص ١٠.
- (٨٧) ينظر: المسائل الطبية المستجدة للنشئة ١/٢٣٣-٢٣٤.
- (٨٨) ينظر: رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين للمصلح ص ٢٠.
- (٨٩) ينظر: حكم اختيار جنس الجنين قبل الحمل لزياد العجيان ص ١٨١.
- (٩٠) المرجع نفسه.
- (٩١) ينظر: الفروق للقراقي ١٨٨/٢، قواعد الأحكام في مصالح الأنام للدمشقي ١/٩٨.
- (٩٢) ينظر: حكم تحديد جنس الجنين في الشريعة لناصر الميمان ص ٤٠.
- (٩٣) ينظر: رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين للمصلح ص ٢٠.
- (٩٤) موقع د. نجيب ليوس، <http://www.layyous.com>، ينظر: اختيار جنس الجنين في الفقه الإسلامي لزياد العجيان ص ١٨١٨.
- (٩٥) ينظر: اختيار جنس الجنين في الفقه الإسلامي لزياد العجيان ص ١٨٢١.
- (٩٦) ينظر: رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين للمصلح ص ٢١، اختيار جنس الجنين في الفقه الإسلامي لزياد العجيان ص ١٨٢١.
- (٩٧) ينظر: رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين للمصلح ص ٢١.
- (٩٨) ينظر: اختيار جنس الجنين في الفقه الإسلامي لزياد العجيان ص ١٨٢١.
- المصادر والمراجع:
- القران الكريم.

١. اختيار جنس الجنين وسائل التحكم في جنس الجنين ومدى نجاحها وحكمها الشرعي للدكتور محمد علي البار وهو أحد أعمال وبحوث من الدورة الثامنة عشرة للمجمع الفقه الإسلامي المنعقدة في مكة المكرمة من ١٠-١٤ / ٣/ ١٤٢٧ هـ، الموافق ٨-١٢/٤/٢٠٠٦ م
٢. اختيار جنس الجنين للدكتور خالد الوديني وهو أحد بحوث مؤتمر الفقه الإسلامي تحت عنوان (قضايا فقهية معاصرة) شهر ١١/ ١٤٣٠ هـ
٣. اختيار جنس الجنين، دراسة فقهية طبية، عبد الرشيد قاسم - دار البيان الحديثة، الطائف - الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.
٤. إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق طه عبد الرؤوف، طبعة دار الجيل - بيروت، ١٩٧٣ م.
٥. الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي دار العلم للملايين، الطبعة : الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م.
٦. أسد الغابة في معرفة الصحابة، لعز الدين أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم الجزائري، تحقيق: عادل أحمد الرفاعي، دار إحياء التراث العربي، بيروت/ لبنان- الطبعة الأولى- ١٤١٧ هـ.
٧. أنوار البروق في أنواء الفروق، أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي القرائي، تحقيق خليل المنصور، دار الكتب العلمية ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
٨. التبيان في أقسام القرآن، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، طبعة دار الفكر.
٩. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣ هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ.
١٠. تحديد جنس الجنين للأستاذة هيلة الياس وهو أحد بحوث مؤتمر الفقه الإسلامي تحت عنوان (قضايا فقهية معاصرة) شهر ١١/ ١٤٣٠ هـ.
١١. تحديد جنس الجنين للدكتور محمد بن يحيى حسن النجيمي وهو أحد بحوث الدورة الثامنة عشرة للمجمع الفقه الإسلامي المنعقدة في مكة المكرمة من ١٠-١٤ / ٣/ ١٤٢٧ هـ، الموافق ٨-١٢/٤/٢٠٠٦ م.
١٢. تحديد جنس الجنين للأستاذ الدكتور عبدالناصر بن موسى أبو البصل وهو أحد أعمال و بحوث من الدورة الثامنة عشرة للمجمع الفقه الإسلامي المنعقدة في مكة المكرمة من ١٠-١٤ / ٣/ ١٤٢٧ هـ، الموافق ٨-١٢/٤/٢٠٠٦ م.
١٣. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كنير القرشي الدمشقي، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة : الثانية ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

١٥. تهذيب الفروق والقواعد السننية في الأسرار الفقهية للشيخ محمد بن علي بن حسين مفتي المالكية بمكة المكرمة، وفيها اختصر الفروق ولخصه وهذب ووضح بعض معانيه، عالم الكتب، بدون طبعة وبدون تاريخ.
١٦. حكم اختيار جنس الجنين قبل الحمل للقاضي بديوان المظالم الشيخ زياد العجيان وهو أحد بحوث مؤتمر الفقه الإسلامي تحت عنوان (قضايا فقهية معاصرة) شهر ١١/١٤٣٠هـ.
١٧. حكم تحديد جنس الجنين في الشريعة للدكتور ناصر بن عبد الله الميمان وهو أحد بحوث الدورة الثامنة عشرة للمجمع الفقه الإسلامي المنعقدة في مكة المكرمة من ١٠-١٤ / ٣/١٤٢٧ هـ، الموافق ٨-١٢/٤/٢٠٠٦م.
١٨. الجواب الكافي، شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن القيم الحوزية، مكتبة ابن تيمية بالقاهرة-مكتبة العلم بجدة-الطبعة الأولى-١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
١٩. رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين، د. خالد المصلح، (كتاب إلكتروني [www.almosleh.com](http://www.almosleh.com))
٢٠. شذرات الذهب، لعبد الحي بن أحمد العكري الدمشقي، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
٢١. شرح الكوكب المنير، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار، تحقيق محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ
٢٢. صحيح مسلم بشرح النووي. لمسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، دار الفكر (١٤٠١ هـ ١٩٨١م).
٢٣. الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله (ابن القيم الحوزية)، تحقيق د. محمد جميل غازي، مطبعة المدني - القاهرة.
٢٤. أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة، زياد أحمد سلامة، الدار العربية للعلوم-دار البيارق، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
٢٥. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي
٢٦. دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، تحقيق: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي.
٢٧. فتح الباري، للحافظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الرحمن بن الحسن بن محمد بن أبي البركات ابن رجب، تحقيق مجموعة، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.
٢٨. فتاوى اللجنة الدائمة المجموعة الثانية، المؤلف: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش طبعة موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء.
٢٩. الفتاوى المتعلقة بالطب وأحكام المرضى، الشيخ صالح بن فوزان الفوزان -رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء- الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ.
٣٠. الفصول في الأصول، الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص، تحقيق د.عجيل جاسم النشمي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية دولة الكويت، الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥م

٣١. فقه النوازل، محمد بن حسين الجيزاني، - دار ابن الجوزي- الطبعة الثانية، ١٤٢٧ هـ.
٣٢. القاموس الفقهي لغةً واصطلاحاً، الدكتور سعدي أبو حبيب، دار الفكر دمشق- سورية-، الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م.
٣٣. قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي. ص ٧٤-٧٦، الدورة الثالثة مجمع الفقه الإسلامي المنعقدة بعمّان عاصمة المملكة الأردنية الهاشمية من ٨-١٣ صفر ١٤٠٧ هـ، ١١-١٦ أكتوبر ١٩٨٦ م.
٣٤. قصة الحضارة. تأليف لديوارنت، ترجمة: محمد بدران، الإدارة الثقافية في جامعة الدول العربية.
٣٥. قواعد الأحكام في مصالح الأنام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسطان العلماء، تحقيق محمود بن التلاميذ الشنقيطي طبعة دار المعارف بيروت - لبنان.
٣٦. كيف تختار جنس مولودك. تأليف الدكتور لاندروم شيتلس والدكتور دافيد رورفيك، ترجمة سامي الفرس، وإبراهيم الفرس، دار الرفاعي، الرياض، الطبعة الثانية عام ١٤١٥ هـ- ١٩٩٤ م.
٣٧. مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق أنور الباز - عامر الجزائر، دار الوفاء، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.
٣٨. مجمع الفقه الإسلامي برابطة العالم الإسلامي، في دورته التاسعة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة في الفترة من ٢٢ - ٢٦ شوال ١٤٢٨ هـ، التي يوافقها ٣ - ٧ نوفمبر ٢٠٠٧ م.
٣٩. مجمع الفقه الإسلامي برابطة العالم الإسلامي، في دورته الحادية عشرة، المنعقدة بمكة المكرمة، في الفترة من يوم الأحد ١٣ رجب ١٤٠٩ هـ الموافق ١٩ فبراير ١٩٨٩ م إلى يوم الأحد ٢٠ رجب ١٤٠٩ هـ الموافق ٢٦ فبراير ١٩٨٩ م.
٤٠. مجمل اللغة لابن فارس لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥ هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
٤١. ٣٩-المحصل في علم الأصول، محمد بن عمر بن الحسين الرازي، تحقيق طه جابر العلواني، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٠ هـ.
٤٢. المسائل الطبية المستجدة في ضوء الشريعة الإسلامية، د. محمد بن عبد الجواد التنشة، رسالة دكتوراه مقدمة لجامعة أم درمان في السودان، سلسلة إصدارات الحكمة، بريطانيا، ط ١، ١٤٢٢ هـ- ٢٠٠١ م.
٤٣. المخصص لعلي بن إسماعيل أبو الحسن ابن سيده، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ ١٩٩٦ م.

- ٤٤ . المغرب في ترتيب العرب، ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي أبو الفتح، دار الكتاب العربي، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ٤٥ . المفطرات الطبية المعاصرة (دراسة فقهية طبية مقارنة)، المؤلف: عبد الرزاق بن عبد الله صالح بن غالب الكندي، دار الحقيقة الكونية للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.
- ٤٦ . معجم البلدان للإمام شهاب الدين، أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي، دار صادر - بيروت - ١٣٩٧-١٩٧٧ م.
- ٤٧ . معجم لغة الفقهاء، لمحمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ٤٨ . ندوة الإنجاب في ضوء الإسلام، عقدت في دولة الكويت، ١١ شعبان ١٤٠٣ هـ.
- ٤٩ . هل تستطيع اختيار جنس مولودك. تأليف الدكتور خالد بكر كمال، مكتبة دار الزمان، المدينة المنورة، الطبعة الرابعة، عام ١٤٢٧ هـ.

#### المواقع الإلكترونية:

- ٥٠ . موقع د. نجيب ليوس، <http://www.layyous.com>
- ٥١ . موقع اللجنة الدائمة للإفتاء <http://www.ssa.gov.sa>
- ٥٢ . <http://www.bnitamem.com/vb> .٥
- ٥٣ . <http://www.ahlalhdeeth.com> .٥١
- ٥٤ . <http://www.altibbi.com> .٥٢ - الموقع الطبي للمعلومات الصحية والاستشارات الطبية
- ٥٥ . موقع الدكتور فواز أديب إدريس <http://www.fawazedris.com>.
- ٥٦ . موقع الدكتور محمد محمد الحناوي <http://www.arabmedmag.com>
- ٥٧ . موقع الدكتور أريج:
- <http://paraareej.org/mypress/index.php?action=listingview&listingID=19>
- ٥٨ . جريدة الشرق الأوسط، السبت ٢٠ ربيع الثاني ١٤٣٢ هـ ٢٦ مارس ٢٠١١ العدد ١١٨٠٦، <http://www.aawsat.com>
- ٥٩ . <http://www.hayah.cc>
- ٦٠ . <http://www.feqhweb.com>
- ٦١ . <http://www.66n.com> موقع الأسرة والمجتمع
- ٦٢ . <http://www.lawjo.ne>